

قرار رقم ١/١٤٢١
الغاء تسجيل مستحضرين طبيين

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته

بناء على كتاب مستودع ادوية خليل فتال واولاده المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٢٣٦٢٣ تاريخ ٢٠٢٠/٧/١٤ والمرفق بكتاب من

شركة Servier تطلب بموجبه الغاء تسجيل المستحضرين الطبيين الواردين في الجدول أدناه و ذلك بسبب إلغاء تسجيلهما في بلد المنشأ.

وبعد موافقة اللجنة الفنية في وزارة الصحة العامة في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١ / ١٠ / ٢٦ على إلغاء تسجيل المستحضرين موضوع الطلب.

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي

المادة الاولى: يلغى تسجيل المستحضرين الطبيين الآتي بيانها:

MOPH Code	Registration no	Product
4012	24108/06	PROTELOS 2 g 28 sachets granules for oral suspension
3289	261049/97	VASTAREL 20mg/ml 60 ml Oral Drops

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

الدكتور فراس الأبيض



يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- نقابة مصانع الادوية في لبنان
- نقابة المختبرات
- مديرية العناية الطبية
- التفيتش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة (مع الملف) و الدوائر التابعة لها
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات